أسس التعايش السلمي التي ارساها الرسول محمد (ﷺ) في المدينة المنورة من خلال الصحيفة

The basis of peaceful life that the Prophet Mohammed, (pbuh) in Al Madinah Al Munawwarah through the Sahifa(document)

أ.م.د. رشيد احمد مختار فريد العباسي

Asst. Prof. Dr. Rashid Ahmed Mukhtar Farid Abbasi

جامعة بغداد / كلية التربية للبنات

University of Baghdad / College of Education for Girls

E-mail: Rashidfareed66@gmail.com

الكلمات المفتاحية: أسس، سلمي، صحيفة.

Keywords: Basis, peaceful, sahifa.

الملخص

أسس التعايش السلمي التي أرساها الرسول محمد (ﷺ) في المدينة المنورة من خلال الصحيفة.

واشتمل هذا البحث بعد هذه المقدمة على ثلاثة مباحث تناولت فيها تعريف التعايش السلمي، وعرض نص الصحيفة والتعريف بها، الدروس المستنبطة من هذه الصحيفة، ثم خاتمة البحث.

إن الصحيفة التي حررها النبي (ﷺ) مع اليهود وغيرهم في المدينة حققت الأمن والسلام الفعليين، إذ كفلت حرية جميع الطوائف والقبائل ووضعتهم جميعاً على قدم المساواة مع المسلمين في الحقوق والواجبات، وحققت الصحيفة جميع أشكال التعايش السلمي، وأنها قد صدرت عن رغبة صادقة بالسلام والأمان.

Abstract

The basis of peaceful life that the Prophet Muhammad (pbuh) had established in Al Madinah Al Munawwarah through his sahifa (document)

This research includes after this introduction three parts include the definition of peaceful life, and present the text of alsahifa and lessons concluded from it and the ending of the research alsahifa that was written by prophet Muhammed with Jewish people and others achieved the real peace, it included the freedom and equality of all tribes the same as Muslims in duties and rights and this sahifa had been released upon a great desire of peace and safety.

المقدمة

الحمد لله تعالى الذي هذَّب النفوسَ بمبادئ الإسلام، وطهَّر القلوبَ بنور الإيمان، وشرح الصدور بقيم القرآن، والصلاة والسلام على محمد الرسول الأمين (ﷺ)، وعلى آله وصحبه، (رضي الله عنهم) ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الغرب ومؤسساته الذين يلهجون بالحديث عن الأمن والسلام والتعايش السلمي ويصورون هذا كله على أنه من قيم الحضارة الغربية، أو أن أصول هذا هو تعاليم المسيح (عليه السلام).

وفي هذا الزعم تحريف للحقائق أو صرفها على غير وجهها، فالإسلام دعا إلى السلام صراحة في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة حافلة بالأدلة.

ولا ننكر أن المسيح (عليه السلام) دعا إلى التسامح والحب؛ ولكن لم تكن للمسيح (عليه السلام) دولة يدير دفتها، أو مدينة يحكمها، لذا انصبت جهوده على الدعوة حتى رفعه الله تعالى إليه، لذا فجهود المسيح (عليه السلام) شبيهة بجهود النبي (ﷺ) في العهد المكي، وقد سار المسلمون على هدي نبيهم (ﷺ) في البلاد التي فتحوها بخلاف النصارى الذين أثخنوا في البلاد التي احتلوها القتل وسرقة الخيرات.

لذلك فالتعايش السلمي لا يتحقق فعلاً إلا عند التمكن في الأرض، والسيطرة على مقاليد الحكم والأمور.

أما أن الغرب استعمل اليوم اصطلاحات خاصة مثل التعايش السلمي، أو حقوق الإنسان وغيرهما، فهذا لا يعطيه الفضيلة أو السبق بأي كل من الأشكال، فالاختلاف لا يتعدى أن يكون خلافاً في الاصطلاح، ولا مشاحة فيه.

لذلك ارتأيت الحديث عن الأسس التي أرساها رسول الله (ﷺ) من أجل تحقيق السلم الحقيقي الفاعل، لا السلم الذي يسمع الناس عنه ولا يرونه متحققاً، فكان هذا البحث الموسوم: أسس التعايش السلمي التي أرساها الرسول (ﷺ) في المدينة من خلال الصحيفة.

فالصحيفة التي حررها النبي (ﷺ) مع اليهود وغيرهم في المدينة حققت الأمن والسلام الفعليين، ولم تحلق الصحيفة في عالم الخيال، أو المثالية الموهومة، بل وضعت عقوبات جدية لمن خالفها أو خرج عن نصوصها.

واشتمل هذا البحث بعد هذه المقدمة على ثلاثة مباحث وخاتمة:

خصصت المبحث الأول لتعريف التعايش السلمي.

وفي المبحث الثاني عرضت الصحيفة التي حررها النبي (ﷺ).

وكان المبحث الثالث عن الدروس المستنبطة من هذه الصحيفة.

ثم خاتمة البحث التي تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

وآخر دعوانا أنْ الحمد لله رب العالمين.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

المبحث الأول

تعريف التعايش السلمي

أولاً: تعريف التعايش:

التعايش لغة: قال ابن فارس: (الْعَيْنُ وَالْيَاءُ وَالشِّينُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى حَيَاةٍ وَبَقَاءٍ ... وَالْمَعِيشَةُ: التي يَعِيشُ بِهَا الإِنْسَانُ: مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَمَا تَكُونُ بِهِ الْحَيَاةُ، وَالْمَعِيشَةُ: اسْمٌ لِمَا يُعَاشُ بِهِ، وَهُوَ فِي عِيشَةٍ وَمَعِيشَةٍ صَالِحَةٍ، يقال: عاش عيشة صدق، وعيشة سوء، وَالْعِيشَةُ مِثْلُ الْجِلْسَةِ وَالْمِشْيَةِ، وَالْعَيْشُ: الْمَصْدَرُ الْجَامِعُ، وَالْمَعَاشُ يَجْرِي مَجْرَى الْعَيْشِ، تَقُولُ: عَاشَ يَعِيشُ عَيْشًا وَمَعَاشًا، وَكُلُّ شَيْءٍ يُعَاشُ بِهِ أَوْ فِيهِ فَهُوَ: مُعَاشٌ، قال تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا**﴾[1]، وَالأَرْضُ مَعَاشٌ لِلْخَلْقِ، فِيهَا يَلْتَمِسُونَ مَعَايِشَهُمْ"[2].

والعيش مصدر، وكل شيء يعاش به، أو فيه فهو معاش، ويقال: تعايشوا، أي: عاشوا على الألفة والمودة، وَمِنْه التعايش السّلمِيّ[3].

التعايش اصطلاحاً: عرف العلماء التعايش بتعريفات مختلفة، ومنها:

التعايش: "كلمة تعني العيش المشترك مع الآخرين، ولا يكون التعايش إلا بوجود الألفة والمودة، ولا يعيش الإنسان مع غيره إلا إن وجد بينهما تفاهم، ورغبة بعيشة مشتركة، لُحْمَتُها الألفة، وسُداها المودة والثقة"[4].

التعايش: "هو اتفاق الطرفين على تنظيم وسائل العيش- أي الحياة- فيما بينهما على وفق قاعدة يحددانها، وتمهيد السبل المؤدية إليه، إذ إنَّ هناك فارقا بين أن يعيش الإنسان مع نفسه، وبين أن يتعايش مع غيره، ففي الحالة الأخيرة يقرر المرء أن يدخل في عملية تبادلية مع طرف ثان، أو مع أطراف أخرى، تقوم على التوافق حول مصالح، أو أهداف، أو ضرورات مشتركة"[5].

ثانياً: تعريف السلمي:

السلمي لغة: إن السين واللام والميم من كلمة (سلم) ترجع إلى أصلٍ يدلّ معناه في الغالب على الصحة والعافية، وله معانٍ عدة، وبعض معانيه بعيدة عن الموضوع، مثل السِّلام جمع سَلِمة وهي الحجارة، أو الدلو، أو الشجرة العظيمة، أو اسم قبيلة[6]، لذا سأقتصر على المعاني ذات العلاقة بالصلح، ومن معانيه:

السَّلَامَةُ: وهي أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى، والسلام: المسالمة[7].

والسَّلام: التَّحِيَّةُ[8].

والسَّلَامُ والسِّلْمُ والسَّلَمُ: الصّلح، والْإِسْلَامُ: الدّخول في السّلم، وهو أن يسلم كلّ واحد منهما أن يناله من ألم صاحبه[9].

ومنه قولهم: "قومٌ سِلْم وسَلْمٌ مُتَسَالِمونَ وكذلكَ امرأةٌ سِلْمٌ وسَلمٌ وتسالَمُوا تَصَالحوا"[10].

والسّـــلام: مصـــدر المســـالَمة[11]، والمســـالم: من يعتزل القتال، فيقال: "أنا سِـــلْمٌ لمن سالمني"[12].

فالسلم يعني الصلح، وهو خلاف الحرب.

وفي الاصطلاح: ما تجدر الإشارة إليه أن استعمال مصطلح السلم بمعنى الصلح من المصطلحات الحادثة، وأن المتقدمين لم يستخدموا السلم أو السلام للتعبير عن حالة عدم الحرب، فقد استخدموا السلم بمعنى السلف، واستخدموا السلام بمعنى التحية أو على أنه من أسماء الله الحسنى.

وعرَّف العلماء الســلم بتعريفات مختلفة، فبعضــهم عرفه بمعنى الاســتلام، أو الإســلام، وغيرهما، وما يعنينا هنا هو تعريف السلم المقصود به خلاف الحرب.

فعرّف المفسرون السلم بأنَّه الصلح، وترك الجهاد[13].

وجاء تعريف السلم في القانون الدولي: بأنه اتفاق دولي توافق بمقتضاه الدول المتحاربة على إنهاء الحرب القائمة وعلى إعادة السلام[14].

والحقيقة أن هذا التعريف هو أليق بالصلح من السلم، وهو يوافق تعريف المفسرين.

من هذا يمكن للباحث تعريف الســلم بأنه حالة يتصــف فيها المجتمع المحلي أو الدولي بانعدام مظاهر الحرب والقتال، أو بشــيوع حالة من الاســتقرار الداخليّ، أو الهدوء في العلاقات الخارجيّة.

أما التعايش الســلمي: فهو تعبير يراد به خلق جو من التفاهم بين الشــعوب بعيدا عن الحرب والعنف.

المبحث الثاني

صحيفة المدينة

في هذا المبحث عرض للصـــحيفة التي حررها النبي (ﷺ) مع يهود المدينة وغيرهم مع توضيح بعض معانيها.

«هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُــولِ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْــلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَـلَّ مَعَهُمْ وَجَـاهَـدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّـةٌ وَاحِـدَةٌ مِنْ دُونِ النَّـاسِ. الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ[15]، يَتَعَاقَلُونَ[16] بَيْنَهُمْ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَهُمْ يَفْدُونَ عَانِيَهُمْ[17] بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو عَوْفٍ[18] عَلَى رِبْاعتِهِمْ، يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو الْخَزْرَجِ[19] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو سَـاعِدَةَ[20] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو جُشَــمٍ[21] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو النَّجَّارِ[22] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْـطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ[23] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّبِيتِ[24] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْــطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو أَوْسٍ[25] عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْـطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا[26] مِنْهُمْ، أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ، وَلا يُحَالِفُ مُؤْمِنٌ مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ، أَوِ ابْتَغَى دَسِـيعَةَ[27] ظُلْمٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ عُدْوَانٍ أَوْ فَسَــادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِمْ جَمِيعِهِمْ وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ لا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلا يُنْصَــرُ كَافِرٌ عَلَى مُؤْمِنٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ.

وَأَنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنَ الْيَهُودِ، فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالأُسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلا مُتَنَاصِرٍ عَلَيْهِمْ.

وَإِنَّ سِـلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ، لا يُسَــالَمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَـبِيلِ اللَّهِ، إلاّ عَلَى سَــوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَإِنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يُعْقِبُ بَعْضُــهَا بَعْضًــا، وَإِن الْمُؤمِنِينَ يبيء[28] بَعْضُــهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَــبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَــنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ، وَإِنَّهُ لا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالاً لقريش وَلا نفساً، وَلاَ يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ، وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ[29] مُؤْمِنًا قَتْلاً عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ[30] بِهِ إِلاَّ أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ، وَلا يَحِلُّ لَهُمْ إِلاَّ قِيَامٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّــحِيفَةِ، وَآمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ

يَنْصُـرَ مُحْدِثًا[31] وَلا يُؤْوِيهِ، وَأَنَّهُ مَنْ نَصَـرَهُ أَوْ آوَاهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَـبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ[32] وَلا عَدْلٌ[33]، وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وقد تحدثت الصـــحيفة كثيراً عن علاقة المســـلمين مع اليهود حتى ضـــن البعض انها خصصت لليهود

وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، وَمَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُـهُمْ، إِلاَّ مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنَّهُ لا يَوْتِغُ[34] إِلاَّ نَفْسَـهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَـمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَـاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الأَوْسِ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلاَّ مَنْ ظَلَمَ، فَإِنَّهُ لا يَوْتِغُ إِلاَّ نَفْسَـهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ لا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ (صَـلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ)، عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتُهُمْ، وَعَلَى الْمُسْـلِمِينَ نَفَقَتُهُمْ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْـرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّـحِيفَةِ، وَأَنَّ بَيْنَكُمُ النُّصْـحَ وَالنَّصِـيحَةَ وَالنَّصْـرَ لِلْمَظْلُومِ.

وقد حدد رسول الله (ﷺ) دولته في الصحيفة كما حدد مرجعية التقاضي الى الله ورسوله في أي شجار يحدث في المدينة وان على أهل المدينة الدفاع عنها جميعاً من أي خطر خارجي يداهم المدينة ، وهذا ماذكره في الصحيفة الاتي

وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لأَهْلِ هَذِهِ الصَّـــحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّـــحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوِ اشْـتِجَارٍ يُخَافُ فَسَـادُهُ، فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْـرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ.

وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعَوُا الْيَهُودَ إِلَى صُلْحٍ حَلِيفٍ لَهُمْ بِالأُسْوَةِ فَأَنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ، وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلاَّ مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أُنَاسٍ حِصَّـــتَهُمْ مِنَ النَّفَقَةِ، وَأَنَّ يَهُودَ الأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبِرِّ الْمُحْسِنِ مِنْهُمْ، مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَنِي الشُّطْبَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْنَةَ[35]

المبحث الثالث

الدروس المستنبطة من الصحيفة

إن هذه الصحيفة أثبتت كما هو ظاهر من نصها رغبة صادقة لتحقيق التعايش السلمي في أروع صـــوره، وهي أن يكون المجتمع لحمة واحدة، أن يتصـــف كل طيف أو طائفة بخصوصياته، وأن يتحقق بينهم التعاون المثمر، وفيما يأتي أبرز الدروس المستنبطة التي تصب في تحقيق التعايش السلمي:

أولاً: نصرة المظلومين:

عندما هاجر الرســـول (ﷺ) إلى المدينة لتكون مركزاً لنشـــر الدعوة، وإيواء المســـلمين المســـتضـــعفين، وتخليصـــهم من الظلم الذي تعرضـــوا له من أقوامهم، فكانت المدينة بهذا موئلاً للضـــعفاء يعيشـــون فيها بأمن وســـلام، ومنع اضـــطهاد المظلومين، وبهذا حقق النبي (ﷺ) أحد أشكال التعايش السلمي.

ثانيًا: تحييد الكفار والمنافقين:

إن قريش والقبائل المتحالفة معها كانت تسعى بقوة إلى استئصال الإسلام والقضاء عليه، وكانت هناك قوى مؤازرة لها في المدينة المنورة منهم من أســـفر العداء، ومنهم من تلون وداهن وأخفي حقيقة مواقفه المعادية لخداع المسلمين وللتمويه عليه.

فكانت الصـــحيفة ســـبباً مهماً لقطع صـــلة كفار المدينة بالقوى الداعمة لها من خارج المدينة، وكذلك يقال عن المنافقين، وبهذا خلق رسول الله (ﷺ) جواً من التعايش الذي فرض على الكفار والمنافقين، ولولا هذه الصحيفة لسعى الكفار ومن والاهم على استئصال المسلمين، وثارت نزاعات دامية بين الأطراف المتنازعة.

ثانيًا: تحييد اليهود:

اتخذ اليهود من الإسلام موقفاً سلبياً منذ بدايات الدعوة المحمدية، وكان رسول الله (ﷺ) يعول على دخولهم في الإسلام، أو على نصرة الدين بسبب الوشائج القوية بين الإسلام واليهودية، فهم أهل كتب، وهم أولى من يتبعه ممن في جزيرة العرب.

وكان ثقل اليهود في المدينة قوياً ومؤثراً، فاشـــتغالهم بالتجارة وتعاطي الربا مكنهم من بســـط ســـلطتهم المادية على المدينة، وكانت لتحالفاتهم مع قبائل المدينة من عوامل التأثير الاجتماعي، فضـــلاً عن كونهم أصـــحاب كتاب منزل، مكنهم من التميز الثقافي والفكري، وزيادة على هذا فقد كان اليهود ذا كثافة بشـــرية، فهم مجموعة قبائل كبيرة تســـكن المدينة لها وزنها العددي وهي قينقاع، والنضير، وقريظة، فضلاً عن قبائل أخرى.

وكانت بنو إســـرائيل قبل البعثة النبوية مجمعين على نبوّته والإقرار به وبمبعثه، قال الطبري: " كانوا قبل أن يبعث محمد النبيّ ﷺ مجمعين على نبوّة محمدٍ والإقرار به وبمبعثه، غير مختلفين فيه بالنعت الذي كانوا يجدونه مكتوبًا عندهم، فلما جاءهم ما عرفوا كفر به بعضـــهم وآمن به بعضهم، والمؤمنون به منهم كانوا عددًا قليلاً"[36].

ولم يكن خفياً على رسـول الله (ﷺ) حقيقة اليهود المعادية التي كشـفها القرآن الكريم في عدد من السور المكية التي تؤكد ذبذبة مواقفهم، وعدم إخلاصـهم، ونكرانهم نعم الله تعالى عليهم، كقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (18) إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ**﴾[37].

وجه الدلالة: "قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾، يعني: المشـركين. وقال ابن عباس: قريظة والنضير. وعنه: نزلت لما دعته قريش إلى دين آبائه"[38].

ويدل على ذلك أيضًـا أن اليهود لم يصـدقوا الرسـول (ﷺ) أو يؤيدوه طوال السـنوات التي قضـاها في مكة، كما أنهم لم يبدر منهم أي فعل إيجابي يُشـعر بصـدق نواياهم بعد الهجرة إلى المدينة.

ومن الأحاديث التي تؤكد نواياهم المسبقة، ما صـحَّ عن أنس بن مالك (رضـي الله عنه) قال: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَـلاَمٍ[39]، فَقَالَ: أَشْـهَدُ أَنَّكَ رَسُـولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمَتْ يَهُودُ أَنِّي سَـــيِّدُهُمْ وَابْنُ سَـــيِّدِهِمْ، وَأَعْلَمُهُمْ وَابْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْـــأَلْهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْـلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْـلَمْتُ قَالُوا فِيَّ مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَـلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَا مَعْشَـــرَ اليَهُودِ، وَيْلَكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُـــولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَأَسْـــلِمُوا»، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ، قَالَ: « فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ؟» قَالُوا: ذَاكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْـلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَـى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْـلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْـلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَـــلاَمٍ اخْرُجْ عَلَيْهِمْ». فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَـــرَ اليَهُودِ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ، فَقَالُوا: كَذَبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)[40].

وجه الدلالة: دل الحديث على حقيقة موقف اليهود المعادي، وإنكارهم معرفتهم بالنبوة، وأبوا التصديق بها، وأنهم صرحوا بالتشكيك والتكذيب، وأن عبد الله بن سلام (رضي الله عنه) كان يعرف حقيقة هذه النوايا، لذلك أخفى خبر إسلامه عنهم، وطلب من رسول الله (ﷺ) أن لا يخبرهم بذلك لتتبين له حقيقتهم[41].

ومن أجل تحقيق التعايش السلمي، كان لا بد من إلزام اليهود بنصوص تضمن هذا الأمر بعدم تحالفهم مع أعداء المسلمين.

ثالثاً: ملامح التعايش السلمي التي تضمنتها الصحيفة:

حملت هذه الصحيفة جملة إجراءات ضمنت التعايش السلمي في المدينة، منها:

1. ورد في الصحيفة العمل بالرباعة، أي: المعاقل، وذلك بمساعدة المثقل بالديون وإعانته في الفداء أو العقل، بمشاركتهم في فك الأسير أسره، وإن كان جنى جناية خطأ عقلوا عنه، كما جعل النص الخيار في القود أو الدية إلى أولياء القتيل، مما قطع أي مادة للنزاع أو الخلاف فيها، كما منعت الصحيفة نصرة المحدث أو إيوائه، والمحدث كل من أتى حداً من حدود الله، فليس لأحد منعه من إقامة الحدّ عليه[42]، وبهذا أغلقت الصحيفة عدداً من أبواب الفتن التي تهدد التعايش السلمي بمعالجة بعض المشاكل التي تثير البلبلة في المجتمعات.
2. نصت الصحيفة أن اليهود والمسلمين حلفاء ينصر بعضهم بعضاً، إذا تعرضت المدينة لهجوم عسكري، كما ألزم النص الأطراف كافة بحماية المدينة المنورة وأن جوفها حرام على الجميع، وأن على الأطراف كافة مواجهة من دَهَم المدينة المنورة، وفي هذا تأكيد على "المسالمة وترك المحاربة، ولم يكن أحد بالمدينة من اليهود إلا وله حلف، إما مع الأوس أو بعض بطون الخزرج"[43].
3. وقد أكد رسول الله (ﷺ) على حقوق الحيوان أيضاً حيث جاء في الصحيفة: (وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة)، وأصل التحريم أن لا يُقطع شجرها، ولا يقتل طيرها، فإذا كان هذا هو الحكم في الشجر والطير فما بالك في الأموال والأنفس[44]، فهذا النص ضمن الأمن والتعايش السلمي في المدينة.
4. أكدت الصحيفة على حرية الاعتقاد لأهل المدينة وعدم اجبارهم على تغير معتقداتهم الدينة لضمان بقاء التعايش السلمي في مجتمع المدينة، إن الصحيفة أقرت اليهود ومواليهم على دينهم، وأنهم في هذا على قدم المساواة مع المسلمين، مما ضمن تحقيق التعايش السلمي.
5. ألزمت الصحيفة الجميع ببذل والنصيحة لبعضهم بعضاً، مما يعزز التعايش بين سكان المدينة، وذلك بتحقيق العدالة الاجتماعية، فالصحيفة تعد غير المسلم في ذمة المسلمين: أي في عهدهم وأمانتهم وله الإقامة في دار الإسلام على الدوام ما دام محافظاً على العقد[45].

6. حققت الصحيفة التعايش السلمي بإقرار اليهود على مكاسبهم وحقوقهم المالية، وكان لليهود نصيب في المغنم إذا قاتلوا مع المسلمين، كما شرط عليهم في هذا النص النفقة معهم في الحروب[46].

7. حققت الصحيفة التعايش السلمي بتحقيق الأمن الذاتي للمدينة بإلزام الجميع بالدفاع عنها وتحقيق أمنها، وقد خصص للمدافعين عنها الغنائم التي ينالونها من المهاجمين، مما يشكل دافعاً قوياً للدفاع عن المدينة ولاسيما من غير المسلمين.

8. منعت الصحيفة أهل المدينة من إجارة أموال قريش، أحد العوامل التي تسهم في وحدة الموقف التي ستعزز التعايش السلمي.

9. ضمنت الصحيفة أن يعيش الناس في بلادهم آمنين من غير تأثير قسري في أصالتهم وثقافتهم المستمدة من دينهم وتراثهم وأعرافهم، وحماية الفكر والثقافة من الانحراف عن تقاليد المجتمع[47] ، وهذا يدل على حرية التعبير عن الرائي وعدم مصادرة الآراء بالقوة والتعسف .

10. مرجعية الحكم وأساس الدولة: – حصرت الصحيفة السلطات التي تحل النزاع برسول الله (ﷺ) مما يمنع التناحر أو الاختلاف في سلطات القرار، وهذا مما لا شك فيه يعزز التعايش السلمي.

ما تقدم يؤكد أن التعايش السلمي الذي أثبتته الصحيفة لم يتحقق له مثيل في التاريخ الماضي أو الحاضر، وإن تحقق هذا في أحيان نادرة، فإنما سببه نضال الشعوب من أجل نيل استقلالها وحريتها.

الخاتمة

بعد هذا العرض الموجز للصـــحيفة التي وضـــعها رســـول الله (ﷺ)، أذكر أهم النتائج والتوصيات.

أولاً: النتائج:

1. إنَّ الصـحيفة حققـت تعايشـاً سـلمياً راقيـاً فـي مجتمـع المدينـة، إذ كفلـت حريـة جميـع الطوائـف والقبائـل ووضـعتهم جميعـاً علـى قـدم المسـاواة مـع المسـلمين فـي الحقـوق والواجبات.
2. حققـت الصـحيفة جميـع أشـكال التعـايش السـلمي، سـواء علـى الصـعد: العسـكرية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية، أو السياسية، وغيرها.
3. صـدرت الصـحيفة عـن رغبـة صـادقة بالسـلام والأمـان، مـع تأكيـدها علـى عـدم المسـاس بمبادئ الإسلام، أو بنقض مبادئها.
4. الرأفـة الكبيـرة للنبـي (ﷺ) ورحمتـه بأهـل الذمـة، فهـو لـم يضـع شـروطاً يعجـز الطـرف الآخـر عـن الوفـاء بهـا أو تثقـل كاهلـه، وأنَّ الإسـلام ضـمن حمايـة أهـل الذمـة والـذود عنهم وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة في مجتمعاتهم من دون المساس بدينهم.

ثانياً: التوصيات:

إنَّ السـيرة النبويـة العطـرة حافلـة بـالعبر والـدروس، لـذلك فمـن المناسـب عقـد نـدوات دراسية متخصصة في مختلف المجالات الحياتية المعاصرة.

والله ولي التوفيق.

الهوامش والمصادر:

(1) سورة النبأ: الآية 11.

(2) ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت359هـ/ 1004م)، **مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، ط1، (بيروت- 1399هـ/ 1979م): مادة (عيش) ج4، ص194.

(3) الزيات، أحمد حسن، وآخرون، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة، ط3، (تركيا -1410هـ/ 1989م)، ج2، ص639.

(4) المبارك، هاني، والدكتور شوقي أبو خليل، **الإسلام والتفاهم والتعايش بين الشعوب**، دار الفكر، ط1، (بيروت- 1424هـ/ 2004م)، ص 12.

(5) التويجري، الدكتور عبد العزيز بن عثمان، **الحوار من اجل التعايش**، دار الشروق، ط1، (القاهرة -1419هـ/ 1998م)، ص 78.

(6) ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري بن دريد (ت321هـ/ 933م)، **جمهرة اللغة**، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، ط1، (بيروت- 1398هـ/ 1987م)، مادة (بصر) ج1، ص312؛ الزبيدي، محيي الدين أبو الفضل محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي (ت1205هـ/1791م)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، مكتبة الهداية، ط1، (الكويت- 1385هـ/ 1965م)، مادة (سلم) ج32، ص406.

(7) ابن فاس، مقاييس اللغة، مادة (سلم) ج3، ص90 -91.

(8) ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت606هـ/ 1209م)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تح: زاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، ط1، (بيروت- 1399هـ/ 1979م)، ج2، ص395.

(9) الراغب، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني (ت502هـ/ 1109م)، **المفردات في غريب القرآن**، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت، (1412هـ/ 1992م)، ص422.

(10) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي (ت458هـ/ 1066م)، **المحكم والمحيط الأعظم**، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت- 1421هـ/ 2000م)، مادة (سلم) ج8، ص514؛ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت711هـ/ 1311م)، **لسان العرب**، دار صادر، ط1، (بيروت- 1387هـ/ 1968م)، مادة (سلم) 1ج2، ص293.

(11) ابن دريد، جمهرة اللغة، مادة (سلم) ج2، ص585.

(12) الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت393هـ/ 1003م)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط2، (بيروت- 1407هـ/ 1987م)، مادة (سلم) ج5، ص1951؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة (سلم) 1ج2، ص293؛ الزبيدي، تاج العروس مادة (سلم) 3ج2، ص371.

(13) أبو الليث السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت375هـ/ 985م)، **بحر العلوم**، تح: الدكتور محمود مطرجي، دار الفكر، ط1، (بيروت- بلا تاريخ)، ج3، ص306؛ البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر (ت885هـ/ 1480م) **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، دار الكتاب الإسلامي، ط1، (القاهرة - بلا تاريخ)، ج18، ص263؛ عبد المنعم، د. محمود عبد الرحمن **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**، دار الفضيلة، ط1، (القاهرة- بلا تاريخ)، ج2، ص291.

(14) غانم، محمد حافظ، **مبادى القانون الدولي**، مطبعة النهضة الجديدة، ط1، (القاهرة- 1967م)، ص 878؛ منصور، علي علي، **الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام**، دار القلم، ط1، (القاهرة- بلا تاريخ)، ص399.

(15) رباعتهم: أَي على مواضعهم فِي الْجَاهِلِيَّة. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللغة، ج1، ص317.

(16) يتعاقلون من العاقلة، يقال: عقل القتيل فهو عاقل، إذا غرم ديته، والجماعة عاقلة. ينظر: لسان العرب: مادة (عقل) 1ج1، ص460.

(17) العاني: الأسير. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت175هـ/ 791م)، **العين**، تح: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، ط1، (بغداد- 1405هـ/ 1985م): مادة (عنو) ج2، ص252.

(18) بنو عوف من الخزرج. ينظر: الكلبي، أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب (ت204هـ/ 820م)، **نسب معد واليمن الكبير**، تح: ناجي حسن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط1، (بيروت- 1408هـ/ 1988م)، ج1، ص 419.

(19) بطن من الأنصار، وهم بنو الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس. ينظر: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت456هـ/ 1064م)، **جمهرة أنساب العرب**، تح: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت- 1403هـ/ 1983م)، ص471.

(20) بنو ساعدة بن كعب: بطن من الخزرج؛ إليهم تنسب سقيفة بني ساعدة؛ منهم سعد بن عبادة سيد الخزرج. ينظر: القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت821هـ/ 1418م)، **نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، ط2، (بيروت- 1400هـ/ 1980م)، ص 281.

(21) بنو جشم بن الحارث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة من الأوس القحطانية. ينظر: ابن حزم، جمهرة أنساب العرب ج1، ص 339.

(22) بنو النجار تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، من الأزد القحطانية. ينظر: السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد التميمي المروزي (ت562هـ/ 1167م)، **الأنساب**، تح: عبد الرحمن يحيى المعلمي اليماني واخربن، مجلس دائرة المعارف العثمانية، (حيدرآباد-1382هـ/ 1962م)، ج13، ص35.

(23) هو عمرو بن عوف بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو مزيقياء بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد. ينظر: ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ج1، ص332.

(24) بنو النبيت: بطن من الأوس من الأزد من القحطانية، وهم بنو النبيت واسمه كعب بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس. ينظر: القلقشندي، نهاية الأرب، ص75.

(25) بطن من الأنصار، وهم بنو عوف بن مالك بن الأوس. ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت463هـ/ 1071م)، **الإنباه على قبائل الرواة**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط1، (بيروت- 1405هـ/ 1985م)، ص 104.

(26) المفرحُ : لفتح الراء المثقل بالدين وقيل هو المحتاج والمغلوب والفقير الذي لامال له. الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت 1205هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، تح : جماعة من المختصين، وزارة الارشاد والانباء في الكويت، 2001م، ج7، ص 13.

(27) الدسيعة: مائدة الرجل اذا كانت كريمة، وهي كل مكرمة يفعله الرجل ويقال فلان ضخم الدسيعة أي حمال للاثقال ورجل ذو دسيعة أي ذو مكرمة. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد بن عمرو بن تميم البصري

(ت170هـ)، العين، تح : د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، بلا. ت، ج1، ص 324.

(28) يُبيء لغة من البواء : – السواء وفلان بواء فلان أي كفؤه ان قتل له والبواء هو التكافئ. ابن منظرو، جمال بن محمد بن مكرم بن علي (ت 711 هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1994 م، ج1، ص 37.

(29) اعتبطه: أي قتله بلا جناية منه توجب قتله. ينظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن عبيد الله بن حمادي بن أحمد بن جعفر (ت597هـ/ 1201م)، **غريب الحديث**، تح: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت– 1405هـ/ 1985م)، ج2، ص63.

(30)القود: القصاص، وأقاد القاتل بالقتيل قتله به. الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن ابي بكر (ت 666هـ) تح : يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت، 1999م، ص 262.

(31)المحدث: لغة من ابتداء الشي ابتدعه وابتكره، وهو من يأتي لما فيها الفساد في الأرض من جناية على غيره.ابو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاح، دار الفكر، دمشق – سورية، 1988م ص 82، عمر، احمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصر، عالم الكتب، 2008م، ج1، ص455. ويعرف اصطلاحاً "كل من أتى حدا من حدود الله عز وجل، فليس لأحد منعه من إقامة الحد عليه". أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت224هـ/ 839م)، **الأموال**، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الشرق للطباعة، ط1، (القاهرة– 1389هـ/ 1969م)، ص260.

(32) الصرف: التوبة والعدل والفدية، ابن القطاع الصقيلي، علي بن جعفر بن علي الدوري، ت515هـ، الأفعال، عالم الكتب، 1983 م، ج2، ص 242.

(33) العدل: الفداء. المصدر نفسه: ج3، ص167.

(34) يوتغ: يهْلك. الزمخشري، الفائق، ج2، ص26.

(35) ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ج1، ص503؛ السهلي، الروض الأنف، ج4، ص176؛ الكلاعي، أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم بن حسان الحميري (ت634هـ/ 1236م)، **الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء**، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت –1420هـ/ 2000م)، ج1، ص296؛ ابن سيد الناس، فتح الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن عبد الله الشافعي اليعمري الأندلسي المصري (ت734هـ/ 1334م)، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، دار القلم، ط1، (بيروت– 1414هـ/1993م)، ج1، ص228؛ ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت774هـ/ 1372م)، **السيرة النبوية**، تح: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، (بيروت– 1395هـ/ 1976م)، ج2، ص322؛ ابن حديدة، أبو عبد الله محمد بن علي بن أحمد الأنصاري (ت783هـ)، **المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي**، تح: محمد عظيم الدين، عالم الكتب، ط1، (بيروت– 1405هـ/1985م)، ج2، ص8؛ العامري، يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى الحرضي (ت893هـ/ 1488م)، **بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل**، دار صادر، ط1، (بيروت– بلا تاريخ)، ج1، ص168؛ الشامي، محمد بن يوسف الصالحي (ت942هـ/ 1535م)، **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد**، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت–

1414هـ/ 1993م)، ج3، ص382.

(36) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ/ 922م)، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** المعروف بتفسير الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، (بيروت- 1420هـ/ 2000م)، ج15، ص199.

(37) سورة الجاثية : الآيتان 18- 19.

(38) القرطبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت671هـ/ 1272م)، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: أحمد عبد العليم البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط2، (القاهرة - 1384هـ/ 1964م)، ج16، ص164.

(39)هو عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف من ذرية يوسف النبي (عليه السلام) حليف القوافل من الخزرج الإسرائيلي ثم الأنصاري، يقال كان اسمه الحصين، فغيره النبي ﷺ. أسلم أول ما قدم النبي (ﷺ) المدينة وقيل تأخر إسلامه إلى سنة ثمان توفي بالمدينة سنة (43هـ). ينظر: ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت630هـ/ 1232م)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت- 1415هـ/ 1994م)، ج3، ص265.

(40) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجعفي (ت256هـ/ 870م)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه- **صحيح البخاري**، تح: محمد زهير ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، (بيروت- 1422هـ/ 2003م)، كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ج5، ص 62، رقم (3911).

(41) العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد (ت855هـ/ 1451م)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي، ط1، (بيروت- 1431هـ/ 2010م)، ج17، ص54.

(42) ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (ت251هـ/ 865م)، **كتاب الأموال**، تح: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، ط1، (الرياض - 1406هـ/ 1986م)، ج2، ص466.

(43) ابن تيمية، أبو العباس حمد بن عبد الحليم الحراني (ت728هـ/ 1328م)، **الصارم المسلول على شاتم الرسول**، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، منشورات الحرس الوطني السعودي، ط1، (السعودية- 1403هـ/1983م)، ص 64.

(44) الدقس، د. كامل سلامة، **دولة الرسول من التكوين إلى التمكين**، دار عمار للنشر والتوزيع، ط1، (الأردن- بلا تاريخ)، ص411.

(45) زيدان، الدكتور عبد الكريم، **أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام**، مؤسسة الرسالة، ط2، (بيروت- 1395هـ/ 1976م)، ص22.

(46) السهيلي، الروض الأنف، ج4، ص177.

(47) التركي، د. عبد الله عبد المحسن، **الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به**، رابطة العالم الإسلامي، ط1، (مكة المكرمة- 1423هـ)، ص35.